الأمم المتحدة
A/RES/58/234

Distr.: General
23 February 2004

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون
البند ٣٩ (ب) من جدول الأعمال

# قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (*A/58/L.55* و *Add.1*)]

## ٥٨/٢٣٤ – اليوم الدولي للتفكر في الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤

**إن الجمعية العامة،**

**إذ تسترشد** بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١]،

**وإذ تشير** إلى قرارها ٢٦٠ ألف (د – ٣) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ الذي اعتمدت فيه اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وقرارها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ المعنون ''الذكرى السنوية الخمسون لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها''، وقراراتها الأخرى ذات الصلة بمسألة الإبادة الجماعية،

**وإذ تشير أيضا** إلى النتائج والتوصيات التي توصل إليها التحقيق المستقل الذي أذن به الأمين العام، بموافقة مجلس الأمن[٢]، في الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة أثناء الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤[٣]،

**وإذ تشير كذلك** إلى قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ والمتعلق بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها

(١) القرار ٢١٧ ألف (د – ٣).

(٢) انظر S/1999/340.

(٣) انظر S/1999/1257، المرفق.

من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

**وإذ تشير** إلى التقرير الذي يتضمن النتائج والتوصيات التي توصل إليها الفريق الدولي للشخصيات البارزة الذي شكلته منظمة الوحدة الأفريقية السابقة للتحقيق في الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا وفي الأحداث المحيطة بها، والمعنون ''رواندا: جريمة الإبادة الجماعية التي كان يمكن منعها''،

**وإذ تلاحظ بقلق** إفلات العديد من الأشخاص المدعى ارتكابهم الإبادة الجماعية من قبضة العدالة لغاية الآن،

**وإذ تسلم** بأهمية مكافحة الإفلات من العقاب على جميع الانتهاكات التي تشكل جريمة الإبادة الجماعية،

**واقتناعا منها** بأن فضح ومساءلة مرتكبي تلك الجرائم، بمن فيهم المتواطئون معهم، واستعادة الضحايا لكرامتهم عن طريق الإقرار بمعاناتهم وإحياء ذكراها أمور من شأن المجتمعات أن تسترشد بها في منع حدوث انتهاكات من هذا القبيل في المستقبل،

**وإذ تحيط علما** بالتوصية التي اتخذها المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في دورته العادية الثانية المعقودة في نجامينا في الفترة من ٣ إلى ٦ آذار/مارس ٢٠٠٣ والداعية إلى أن تعلن الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، إحياء لذكرى ضحايا الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤، يوما دوليا للتفكر وإعادة الالتزام بمحاربة الإبادة الجماعية في شتى أنحاء العالم[٤]،

**وإدراكا منها** أن نيسان/أبريل ٢٠٠٤ يصادف الذكرى السنوية العاشرة للإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا،

١ - **تقرر** تسمية يوم ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ اليوم الدولي للتفكر في الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا؛

٢ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية ذات الصلة فضلا عن منظمات المجتمع المدني على الاحتفال بهذا اليوم الدولي، بما في ذلك إقامة احتفالات وأنشطة خاصة إحياء لذكرى ضحايا الإبادة الجماعية في رواندا؛

---

(٤) A/57/775، المرفق، المقرر EX.CL/Dec.16 (II).

٣ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية ذات الصلة على النظر في تعزيز تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير التحقيق المستقل في الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة أثناء الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤[٥]؛

٤ - **تهيب** بجميع الدول أن تتصرف وفقا لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها على نحو تكفل فيه عدم تكرار أحداث من النوع الذي وقع في رواندا عام ١٩٩٤.

الجلسة العامة ٧٨
٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(٥) S/1999/1257، المرفق، الضميمة، الفرع الرابع.